[64] ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (29113) 2 - محمد بن على بن الحسين، باسناده عن الحسن بن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع قال: سئل أبو عبد ا (عليه السلام) عن السائبة ؟ فقال: هو الرجل يعتق غلامه، ثم يقول: اذهب حيث شئت ليس لى من ميراثك شئ ولا على من جريرتك شئ ويشهد (1) شاهدين. وفي (معاني الاخبار) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد ا ابن جعفر الحميرى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب مثله (2). ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب (3). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (4). 37 - باب ان البائع لو شرط الولاء لم يصح وكان للمشترى ان اعتق (29114) 1 - محمد بن يعقوب عن أبي على الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عيص بن القاسم عن أبي عبد ا (عليه

(2) التهذيب 8: 250 / 909. (2) الفقيه 3: 80 / 289، واورده في الحديث 2 من الباب 43 من هذه الابواب. (1) في المصدر زيادة: على ذلك. (2) معاني الاخبار: 240. (3) التهذيب 8: 256 / 929، والاستبصار 4: 26 / 84. (4) يأتي في البابين 41 و 43 من هذه الابواب. الباب 37 فيه حديثان (1) الكافي 6: 198 / 4.

(*) _____